حوار حول العصمة

للعلامة السيد محمد تقي الحكيم

اعداد: اسماعيل الخفاف

❑ ولد العلامة الحكيم في النجف الأشرف في عاشر شهر رمضان سنة١٣٤٠ هـ وتعلّمَ المبادىء وقرأ العربية على أساتذتها والكتب الدراسية على مدرّسيها وحضر في الفقه واصوله على العلامة الشيخ حسين الحلي، وفي الفقه على المرجع الكبير السيد محسن الطباطبائي الحكيم وفي اصول الفقه على سيدنا الأستاذ مرجع الطائفة السيد ابي القاسم الخوئي(ره) وقرأ خلالها كتباً كثيرة على اختلاف انواعها فأصبح كاتباً تمتاز كتاباته بالجودة وغزارة المادة، ونشر في الصحف والمجلات الثقافية، واتجه الى التأليف وانتخب عضواً واستاذاً وعميداً في كليّة الفقه في النجف الأشرف وعضو المجمع العلمي العراقي. ولما صدر كتابه (الأصول العامة للفقه المقارن) في بيروت عام١٣٨٣/١٩٦٣ شكلت جامعة بغداد لجنة من اساتذتها واعتبر الكتاب «رسالة دكتوراه» ومنحوه دكتوراه شرفية دون مناقشة فتعيّن استاذاً في معهد الدراسات الاسلاميّة العليا في كلية الآداب في جامعة بغداد ودعي الى

المهرجانات والمؤتمرات الثقافية في البلاد الاسلامية فالقى فيها محاضرات كان لها صداها وله ايضاً من المؤلفات: الزواج المؤقّت.[1]

لـه في مجال التقريب «بحث» تحت عنوان: «**الشيعة وعصمة أهل البيت**»[2]

وأدناه نصّ الحوار[3] الذي دار بين أحد العلماء وبين السيد الحكيم حول مسألة العصمة:

قال الشيخ الجزائري ـ وهو يمهّد للسؤال: يسرني أن أحظىٰ بشرف التعرف على اخوان من علماء الشيعة طالما تشوّقت الى لقاء أمثالهم للاتصال بهم ومعرفة واقع ما يبلغوا عن عقائدهم، فاذا سمحتم بتوجيه بعض الاسئلة عن جملة مما يبلغنا عن الشيعة لاقرارها أو تصحيح أفكارنا عنها أكون شاكراً.

قلت: يسرني ذلك وارجو أن اكون صريحاً في الجواب عليها ولك علىّ أن لا أتطفل على الدخول فيما لا أملك القول فيه وارجع معك ـ إذا شئت ـ فيما أجهله الى من هم أكثر مني تخصصا في مبادىء التشيع من اساتذة معاهد النجف الاشرف ومراجع الامة فيها.

فأومأ برأسه شاكراً، ثم بدأ الحديث بهذا السؤال: هل من الصحيح ما يبلغنا عن اخواننا الشيعة من أنهم ينسبون العصمة الى أهل البيت كالنبي (صلّى اللّه عليه وآله وسلم) على حدّ سواء.

قلت: إنّ الاستدلال على عصمة اهل البيت لايمكن ان يستوفى بجلسة

---

(١) مستدرك الذريعة، السيد عبدالعزيز الطباطبائي، مخطوط.

(٢) نشر هذا البحث الرصين والحوار العلمي الموضوعي الهادىء ليس على سبيل الاحتجاج، بل للتأكيد على أهمية الحوار العلمي والروح الموضوعية، وللتأكيد على ان الشيعة عندما يتبنون مسألة العصمة فذلك لاعتبارات شرعية وعلمية تنطلق من افق الاسلام وروحه وأسسه. (التحرير)

(٣) لقد جرى هذا الحوار في القاهرة مع ثلة من العلما المسلمين، ونقله العلامة الحكيم نفسه بقلمه.

واحـدة مهمـا طـال أمدها لكثرة ما ساقوه عليها من الأدلة التي استغرق بحثها لدى بعض المـؤلفين مئات الصفحات وكتب فيها عشرات المؤلفات ولكن نأخذ منها ما يتسع لـه الـوقت أخذاً بقاعدة الميسور، ولكم جميعا حرية المناقشة فيما نعرضه من ادلة، واظنّ أنّ صدورنا جميعاً مما تتسع لها، للموضوعية التي أعهدها في إخواني العلماء.

واذا سمحت ـ يـا سيـدي السـائل ـ وجهت اليك ببعض الاسئلة تمهيـدا للجـواب ـ عسى أن نتّفق على الاوليـات ـ مـاذا تريد من كلمة العصمة التي اثبتها للنبي«ص»، واستكثرتها على أهل البيت«ع» كما تنطوي عليه صيغة سؤالك؟

قال: أريد بالعصمة استحالة صدور الخطأ أو السهو أو النسيان أو الكذب أو أي ذنب عليه ما دام في مقام التبليغ.

قلت: طبعاً تريد بالاستحالة هنا الاستحالة العادية لا العقلية.

قال: طبعاً.

قلت: ولكن الشيعة ياسيـدي ـ أو جُلّ علمـائهم على الأقل ـ يوسعون في مفهـومهـا الى غيـر مقـام التشريع وربمـا أوضحنـا وجهة نظـرهم في ثنايا الحديث ولايهم الفصل فعـلا في هـذه التوسعة اذ يكفينا لسد حاجتنا الفعلية ان نؤمن بها في خصوص مقام التبليغ.

ولكن هل تسمح لي بسـؤال آخـر: مـاهي الضـرورة التي تدعـو الى الايمان بعصمة النبي(صلّى الله عليه وآله وسلم) حتى بهذا المقدار؟

قال: الايمان بالعصمة هو الذي يولد اليقين بكون ما يأتي به انما هو من عند اللـه عـزّ وجل ومع تجويـز الكـذب والسهـو والنسيان والغفلة عليه لايبقى موضع ليقين في حكاية مـا يبلّغـه عن الـواقع ومع دخول التشكيك يسقط اعتبار النبوة من الاساس.

قلت ـ واسمحوا لي أن أستطرد قليلاً بهذا السؤال ـ وهل كان يفرق الرأي العام في صدر الاسلام بين نوعين من السهو والكذب مثلاً احدهما يقع في غير مجالات التشريع فيسوّغونه والآخر في مجالاته فيحظرونه عليه وهل كان حكم العقل لديهم واضحاً في التفرقة الى هذه الدرجة؟!

قال أحدهم: وماذا تريد بهذا الكلام؟!

قلت: أريد أن اكتشف من اطمئنانهم ـ وهو ما كان واقعاً فعلاً ـ الى جميع ما يبلغه النبي(صلّى اللّه عليه وآله وسلم) انسجام واقعه السلوكي في مختلف مجالاته ـ تشريعية وغير تشريعية ـ فهو لايكذب ولايسهو ولايغفل ولا ينسى في جميع المجالات والا لما امكن اطمئنانهم اليه في مقام التشريع وهم يرونه عرضة لجميع هذه المفارقات في غير مقامه فالاطمئنان ـ وهو حالة نفسية ـ لايمكن ان يفرق بين نوعين من الاحداث المتشابهة فينبعث عن احدهما ولاينبعث عن الآخر وكذلك العلم واليقين، فايمان الشيعة بتعميم مفهوم العصمة الى مختلف المجالات هو الذي ينسجم مع الواقع النفسي لنوع الناس، وعلى هذا الواقع يبتني حكم العقل بلزوم العصمة لأنّ الغرض منها تحصيل اليقين بكل ما يأتي به ولا يحصل اليقين من شخص يراه مجتمعه عرضةً للوقوع في أمثال تلكم المفارقات على ان اثبات تلك كما قلنا ليس له تلك الاهمية بالنسبة إلينا فعلاً وحسبنا أن نتّفق على هذا الجزء من العصمة ـ اعني امتناع صدور الكذب والسهو والغفلة وغيرها من منافيات العصمة عليه في مقام التشريع ـ فهو يكفينا في مجال التمهيد للجواب عن عصمة اهل البيت.

وسؤال آخر ماهي مصادر التشريع التي تؤمنون بها؟ قال: كثيرة واهمها الكتاب والسنة.

قلت: أمّا الكتاب فهو ليس موضعاً لحديث لأنه جُمع ودُوّن وحُفظ على

عهد النبي(صلّى اللّه عليه وآله وسلم) وعقيدة المسلمين جميعاً ان ما بين الدفتين هو الكتاب المنزل قرآنا لم يزدْ ولم ينقصْ فيه فجعله مصدراً تشريعياً يُرجع اليه في كلّ زمان ومكان أمر طبيعي جداً ولكن ماذا يراد بالسُنّة؟

قال: السُنّة هي قول النبي وفعله وتقريره.

قلت: وهذا ما تعتقده الشيعة ايضا ولكن هل استطيع ان اسألك عن اسلوبه«ص» في التبليغ كيف كان، وهل كان يعتمد القرائن المنفصلة كاستعمال المخصصات والمقيدات لعموماته ومطلقاته والناسخ لبعض ما انتهى أمد مصلحته من احكامه.

قال: طبعاً وما أكثر ما يأتي العام في الشريعة ثم يأتي بعد ذلك مخصصه ويأتي المطلق ثم يقيد بعد ذلك وهكذا.

قلت: وهذا ما نعتقده ايضا وهي الطريقة التي يعتمدها الناس في اساليب تفاهمهم ولو كانت له طريقة خاصة تخالف ما أَلِفُوه لوصلت الينا عادة. وطريقته في التبليغ كيف كانت؟ أكان يجمع الناس جميعاً عندما يريد أن يقول أو يفعل او يقرّ أمراً يتصل بشؤون التشريع؟ وهل من الممكن له ذلك؟ واذا امكن ان نتصوره عندما يريد ان يبلغ من طريق القول فهل يمكننا تصوره عند الفعل او الاقرار؟ اي اذا اراد أن يفعل شيئاً او يقرّ جمع الناس كلهم ففعل ما يريد فعله او اقر ما يريد إقراره أمام الجميع ستقول بالطبع: لا وانما كان يبلغ على الطرق المتعارفة كأن يصدر الحكم أمام فردٍ أو فردين وهؤلاء يكونون الواسطة في التبليغ وعلى من لم يحضر ان يفحص عما يجد من الاحكام، وهنا ذكرت مضمون كلام لابن حزم أوثر الآن أن انقله هنا بنصّه لقيمته يقول ابن حزم وهو يتناول هذه الناحية من التشريع «ولا خلاف بين كل ذي علم بشيء من اخبار الدنيا مؤمنهم وكافرهم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان بالمدينة واصحابه رضي الله عنهم مشاغيل في المعاش

وتعـذر القـوت عليهم لجهـد العيش بالحجـاز وانـه عليـه السلام كان يفتي بالفتيا ويحكم بـالحكم بحضرة من حضر من أصحابه فقط وأن الحجّة قامت على سائر من لم يحضـره عليـه بنقل من حضـره وهم واحد أو أثنان[1] ويقول ايضاً: «وبالضرورة نعلم أن النبي صلى اللـه عليـه وسلم لم يكن إذا أفتى بالفتيـا أو اذا حكم بـالحكم يجمع لـذلك جميع من بالمدينة، هذا مالاشك فيه لكنه عليه السلام كان يقتصر على من بحضرتـه ويـرى ان الحجة بمن يحضره قائمة على من غاب وهذامالا يقدر على دفعه ذو حس سليم».[2]

ثم قلت: واذا كـان حسـاب السنة هـو هـذا سـواء من حيث الاعتمـاد على القـرائن المنفصلة او من حيث اسلوب تبليغها، وهي لم تدون على عهده او عهود الخلفاء من بعده فهل يمكن اعتبارها مصدراً تشريعياً يجب الرجوع اليه؟

قـال احـدهم ـ ولمَ، أَلمْ يَجْعَلْها القرآن من مصادر التشريع؟ كما قال تعالى: **﴿وما آتـاكم الـرّسـول فخـذوه وما نهاكم عنه فانتهوا﴾ ﴿وما ينطق عن الهوى﴾** الآية.

قلت: لاأشك في ذلك، ومن ينكـر حجتهـا فهـو ليس بمسلم لانكـاره أهّم الضروريـات الاسلامية ولكن اسئلك ماذا يصنع من يحتاج الى معرفة حكم لم يجده في كتاب الله؟.

قال يرجع الى النبي«ص» لاستفساره عنه.

قلت وبعد وفاته.

قال: يرجع الى صحابته.

---

(١) تمهيـد لتـأريخ الفلسفة الاسـلامية لمصطفى عبـد الـرزاق ص ١٣٢ نقـلا عن الاحكام في اصول الاحكام لابن حزم ص ١١٤.

(٢) المصدر السابق.

قلت: هَبْ أنّه وجد عاماً عند أحد الصحابة واحتمل أن يكون له مخصص عند غيره أو وجد حكماً واحتمل نسخه أو مطلقاً واحتمل تقييده فماذا يصنع اذ ذاك؟

قال: عليه الفحص من قبل بقية الصحابة.

قلت: كيف؟ والصحابة مشتتون أيظل هذا السائل - وافترضه ممن دخل الاسلام جديداً - يبحث عنهم حتى يستوعبهم فحصاً وفيهم من هو في الحدود يحمي الثغور، وفيهم الحُكّام والولاة في البلاد المفتوحة بعيداً عن الحجاز، وفيهم المشتتون في قرى الحجاز وأريافها وربما أنهى عمره قبل أن يصل الى ما يريد؟!

وبعد عصر الصحابة ماذا يصنع الناس؟

قال: يرجعون الى من أخذ عن الصحابة من التابعين!

قلت: اذا امتنع استيعاب الفحص عن الصحابة مع قلتهم نسبياً فهل يمكن ذلك بالنسبة الى من أخذ عنهم وهم اضعاف مضاعفة وكثير منهم مجهول، واذا جاز ذلك في عصر التابعين فهل يجوز في العصور المتأخرة عنهم؟ وكيف؟

الا ترى معي - يا سيدي - أنّه ليس من الطبيعي ان يفرض على الأمّة - أيّة أمّة - مصدر تشريعي يُلزمون بالاخذ به وهو غير مجموع ومدوّن ومحدّد المفاهيم ليمكن أن تقوم الحجّة به عليهم.

ثم هل يمكن لأية دولة متحضرة ان تعتبر تصرفات أحد حكامها قولاً وفعلاً وتقريراً في مدى حياته قانوناً يجب الرجوع اليه الى جنب احد قوانينها المدوّنة مع ان هذه الاقوال والافعال والتقريرات لاتقع إلا أمام أفراد محدودين وغير معروفين تفصيلا، ولا الاحاديث التي جرت أمامهم معروفة وهم لم يجمعوها بدورهم ولم ينسقوها كأن يضعوا الى جنب العمومات قرائن التخصيص مثلا وهكذا..؟!

قال: وكيف نلائم اذن بين اعتقادنا بلزوم الرجوع اليها وبين الواقع الذي

تذكره؟

قلت: الصور المتصوّرة في المسألة اربعة نعرضها ونختار أكثرها ملائمة للواقع العقلي والتأريخي.

الاولى: ان نسقط السُنّة عن الحجّية ونكتفي بالكتاب وفي هذا محق للاسلام من اساسه واظن ان اخواني العلماء يؤمنون معي ان الكتاب وحده لاينهض ببيان حكم واحد بجميع ما له من خصوصيات فضلا عن استيعاب جميع الاحكام بكل ما لها من اجزاء وشرائط.

الثانية: أن نحمّل النبي«ص» ـ و حاشاه ـ مسؤولية التفريط برسالته بتعريضها للضياع عند ما لم يدوّنها او يأمر الصحابة بالتدوين والتنسيق.

الثالثة: أن نحاشي النبي«ص» عن تعمّد التفريط ونرميه بعدم العلم وحاشاه ـ بما ينتج عن اهماله التدوين من مفارقات أيسرها ضياع كثير من الاحكام الشرعية نتيجة موت قسم من الصحابة حملة السنة او نسيانهم او غفلتهم ـ وهم غير معصومين بالاتفاق ـ وهكذا، هذا بالاضافة الى ما يسببه الفحص عن الاحكام من قبل المحتاجين اليها من المكلفين من عسر وحرج بسبب تشتت الصحابة وتشتّت رواتهم بعد ذلك ان لم يكن متعذراً أحيانا.

الرابعة: أن نفترض له جمعها وتنسيقها وإيداعها عند شخص مسؤول عنها عالم بجميع خصائصها ليسلّمها الى من يحتاج اليها من المسلمين ثم يورثها من بعده لمن يقوى على القيام بها من بعده كما ورثها هو، حتى تستوعب من قبل المسلمين تدويناً ويسهل الاعتماد عليها من قبلهم ولو بالطرق الاجتهادية.

فاذا اعتبرنا السُنّة ـ بحكم الضرورة ـ من مصادر التشريع ونزهنا النبي«ص» عن الجهل والتفريط برسالته تعيّن الاخذ بالفرض الرابع.

ومن هنا نعلم أن النبي(صلّى اللّه عليه وآله وسلّم) ما كان مسوقاً بدوافع

عاطفية وهو يؤكد ويحث ويلزم بالرجوع الى اهل بيته بامثال هذه النصوص.

«إنّما مثل أهل بيتي كمثل سفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلّف عنها غرق».(١)

«إنّ مثل اهل بيتي فيكم مثل باب حِطّة في بني اسرائيل من دَخَلَه غُفِرَ له»(٢)

«إنّي تركت فيكم ما ان تمسّكتم به لن تضلوا بعدي كتاب الله حبل ممدود من السماء الى الارض وعترتي أهل بيتي ولن يفترقا حتّى يردا على الحوض فانظروا كيف تخلفونني فيهما».(٣)

وقوله في تحذيرهم وهو يمهد لاعلان النص على الامام يوم الغدير ـ «كأني دعيت فاجبت اني قد تركت فيكم الثقلين احدهما اكبر من الاخر كتاب الله وعترتي فانظروا كيف تخلفوني فيهما فانهما لن يفترقا حتّى يردا عليّ الحوض» ـ ثم قال: ان الله عز وجل مولاى وانا مولى كل مؤمن ـ ثم اخذ بيد علي فقال من كنت مولاه فهذا وليه اللهم والِ من والاه وعاد من عاداه».(٤)

وقوله ـ «ص» في خصوص الامام علي «عليّ باب علمي ومبين من بعدي لامتي ما ارسلت فيه».(٥)

وقال له «انت اخي ووارثي، قال وما ارث منك؟ قال صلى الله عليه وسلم ما ورّثه الأنبياء من قبل».(٦)

وفي رواية كنز العمال «ماورث الأنبياء من قبلي كتاب ربهم وسنة نبيهم».(٧)

قال احدهم ـ وقد قطع عليّ سلسلة الكلام والتوسع برواية الاحاديث: نحن

---

(١) احياء الميت في فضائل اهل البيت ـ السيوطي ـ حديث ٢٧.

(٢) تاريخ بغداد ـ الخطيب البغدادي ـ ١٢ـ٩١.

(٣) راجع الصواعق المحرقة ـ لابن حجر ـ ص ١٤٨ ـ المطبعة اليمنية بمصر.

(٤) سنن الدارمي ـ ٢: ٤٣١ كتاب فضائل القرآن، وراجع المستدرك ـ ٣: ١٠٩.

(٥) تراجع هذه الاحاديث وعشرات امثالها في كتاب المراجعات ص ٢٠ فما بعدها من صفحات.

(٦) المراجعات ص ٢١٥.

(٧) السقيفة للمرحوم الحجة المظفر ص ٤٩ ط ٢.

لاننكر علم أهل البيت او الامام علي ولا لزوم محبتهم والتمسك بهم بل نحن اكثر تمسكا بهم منكم وانما حديثنا في ثبوت العصمة لهم.

قلت: صحيح إنّ حديثنا كان عن العصمة وليس عن العلم وما أظن أننا بعدنا عن الحديث لو تركتموني أتم الكلام وأربط بين حلقاته وما أدري ما دخل المفاضلة هنا والتماس اكثرنا تمسّكاً باهل البيت والحديث ليس مسوقاً لهذه الناحية العاطفية!

وهنا التفت اكثرهم الى القائل بنظرة عتب ثم التفتوا اليّ وقالوا: تفضّل فاستمر بالحديث.

قلت: فاذا كنتم قد اكتفيتم بهذا المقدار من الاحاديث ـ وفيها فعلاً بعض الكفاية لما نريد ـ فاني احبّ ان اعود الى السؤال الاول الذي وجهناه في بداية الحديث، ماهو السر في التزامنا بعصمة النبي«ص»؟

قال: احدهم: سدّ فجوات الشك في أنّ ما يأتي به النبي«ص» من قول او فعل او تقرير فانما هو من الله عزّ وجل لامجال فيه لرأي أو شبهة أو سهو أو غفلة او تعمد كذب؟!

قلت: فاذا افترضنا أن أهل البيت كانوا هم الامناء على السُنّة وهم ورثتها بمقتضى هذه الاحاديث ونحن مأمورون بالرجوع اليهم باعتبارهم الورثة لها أفلا ترون ان الباعث الذي دعانا الى الالتزام بعصمة النبي مايزال قائماً بالنسبة اليهم وهو سدّ فجوات الشك في ان ما يؤدّون إنّما هو السُنّة الموروثة لا اراؤهم الخاصة ولا ما ينتجه الخطأ والنسيان والسهو وتعمد المكذب.

وإنّ شئتم أن تقولوا أن فكرة الامامة امتداد لفكرة النبوة وبقاء لها باستثناء ما يتصل بعوالم الاتصال بالسماء من طريق الوحي فاذا احتاجت النبوة لاداء أغراضها ـ بحكم العقل ـ الى تحصينها بالعصمة احتاجتها الامامة لنفس السبب ما

دامت الامـامة امتـدادا لهـا من حيث اداء الوظـائف العامة كاملة واهمها تبليغ السنة وايصالها الى الناس، على أنّا في غنى عن هذا النوع من الاستدلال بالعودة بكم الى مضمـون نفس هذه الاحاديث ليكون استدلالنا بالسُنّة نفسها على عصمة اهل البيت بـدلاً من دليل العقل ولنختـر من هـذه الاحـاديث مـا فيـه تعميم لجميع اهل البيت كحديث السفينة او الثقلين.

والأفضل أن نتحدّث عن:

حديث الثقلين:

للتسـالم على صحتـه عنـد جُلّ المسلمين ولـوفـرة رواته بل ثبوت تواتره، وحسبـه ان تصل طرقـه لدى الشيعة الى اثنين وثمانين طريقاً، ولدى السنة الى تسعة وثلاثين.[1] ومـا اظن ان حديثاً من الاحاديث التي ادّعى تواترها بلغ من وفرة الرواة ما بلغه هذا الحديث.

ثم ما اظن ان كتب الحديث والتأريخ والتفسير على اختلافها قد عُنيت بمثل مـا عُنيت بهـذا الحديث حتى بلغت الكتب التي روتـه في مختلف العصور المئات وألّفت فيه وسائل مستقلة.[2]

والـظـاهـر أن سـر هـذه العنـاية البـالغة بهـذا الحـديث هـو عنـاية النبي (صلّى اللّه عليه وآله وسلم) واهتمامه البالغ به فقد صدع به في حجة الوداع بعرفة، وفي غدير خم، وبعد انصرافه من الطائف. وفي الحجرة قبيل وفاته وهكذا.

---

(١) اصول الاستنباط ص ٢٤.

(٢) من الرسـائل التي الفت فيـه رسالة اصدرتها دار التقريب بين المذاهب الاسلامية بمصر وفيها عرض لطرقـه واسانيـده على اختلافها ومنها رسالة للمرحوم الحجة (الشيخ محمد حسين المظفر) باسم (الثقلان).

قال أحدهم وما نصنع بحديث (وسنتي) لو اخذنا بحديث الثقلين ولماذا تقدم حديث الثقلين عليه وهو معارض له؟!

قلت: إنّما نقدم حديث الثقلين لانه حديث متواتر ولا أقل من شهرته وصحة طرقه وعناية الصحاح والمسانيد به بينما لم يرو حديث وسنتي إلاّ افراد محدودون ورواياتهم لم تخضع لشرائط الاعتبار لوقوع الإرسال فيها.

وعلى فرض صحّتها فاين موقع المعارضة بين الحديثين وليس لها منشأ إلاّ توهم التدافع بين مفهوميهما وهما لايخرجان على كونهما من مفهومي العدد واللقب وكلاهما ليسا بحجة في دفع الزائد فأيّ محذور في ان يخلف الكتاب والسُنّة والعترة وهو ما يقتضيه الجمع العرفي بينهما.

على أن أحدهما يرجع الى الآخر لما سبق ان قلنا من ان أهل البيت لايأتون بغير السُنّة لأنهم ورثتها والمسؤولون عن تبليغها وكلام ائمة اهل البيت«ع» صريح في ذلك وما أكثر ما تردد مضمون هذا الكلام على ألسِنة قائلهم «حديثي هو حديث أبي وحديث أبي هو حديث جدّي رسول الله فحديثنا واحد».

ورواية السُنّة لايمكن الأخذ بها على ظاهرها لامتناع جعل مصدر تشريعي تسأل الامة على اختلاف عصورها عن العمل به وهو لم يدوّن ولم ينسّق على عهده ولا العهود القريبة منه لما في ذلك من التفريط بالرسالة وتعجيز المكلفين عن أداء وظائفها كما سبق شرحه.

فالظاهر أن الحديثين يعضد بعضهما بعضاً ويؤدّيان - بعد الجمع بينهما - وظيفة واحدة مرجعها الزام المسلمين بالرجوع الى السُنّة المودعة لدى أهل البيت وعدم جواز اغفالهم لها.

قال احدهم: ومعنى ذلك أنكم لا تأخذون بغير روايات أهل البيت وتلقون بأحاديث أهل السنة ولاتعتمدونها.

قلت: يـا أخي ومن قـال ذلك أن السُنّة حجّة على كلّ حـال ثبتت من طريق أهل البيت، أو من طـرق غيـرهم شـريطة ان تشتمل على مـا يـوجب الاطمئنـان بالصـدور ولكن أهل البيت معصـومـون عن الخطـأ في ادائها ومستوعبون لكلّ ما يتّصل بها بحكم هذه الأحاديث التي مرّت عليك.

قال: المعروف عنكم أنّكم لاتأخذون بأحاديث غير الإمامية ولاتعتمدونها.

قلت: لا اعـرف مصـدراً لهـذا القـول كيف وفي كتب الـدراية مـا يسمّى بـالحديث الموثق وهـو ما كان في طريقه غير امامي واعتماد الموثّقات عندنا أشهر من أن يتحـدّث عنه، وحسبك أن تفتح أيّ كتاب فقهي شيعي لترى مدى الاعتماد عليـه ومـا اكثر ما اعتمد فقهاء الشيعة على الاحاديث النبوية التي لم يقع في طريقها امـامي واحـد اذا ثبتت لديهم وثاقتها والمقياس في الاعتماد على الحديث عندهم حصـول الاطمئنـان لديهم بصـدوره عن المعصـوم نبياً كان أو إماماً من أيّ طريق حصل ومـزّية اهل البيت ـ كما قلنا ـ استيعابهم لكل ما يتصل بالسُنّة وعصمتهم في أدائها.

وبتعبيـر أدل إنّ الـرجـوع الى أهل البيت قـاطع للعـذر وموفر للحجة، فاذا حصلت الحجة من غير طريقهم لزم الاخذ بها.

نعم اذا تعـارض كـلام أهل البيت مع غيـرهم قُـدّم كلام أهل البيت وتقدم كلام المعصوم على غيره للقطع بحجّيته بحكم ادلة العصمة والشك ـ على الاقل ـ في حجّية معـارضـه والشك في الحجية من أسبـاب القطع بعدمها لماذكر وقرر في علم الاصـول من ان القطع مقـوم للحجية فمع الشك فيهـا يقطع بعدمهـا لعدم توفر عنصر العلم فيها.

قـال: وحديث الثقلين اين مـوقع دلالته من العصمة وفي اي موقع من فقراته وجدتم ذلك؟

قلت: ان جلّ فقرات الحديث تدلّ عليها منها اعتبارهم في الحديث قرناء للكتاب «إنّي قد تركت فيكم الثقلين أحدهما اكبر من الآخر كتاب الله وعترتي» وحيث أن الكتاب لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه فكذلك قرناؤه.

ومنها جعل العصمة للأمّة بالتمسك بهم عن الضلالة «ما إنْ تمسكتم بهما لن تضلوا بعدي» وفاقد الشيء لا يعطيه بداهة وهنا احب أن أقف قليلاً عند هذه الفقرة لأنبّه على ما سبق أن اشرنا اليه من أن الاكتفاء باحدهما عن الآخر ـ أعني الكتاب والعترة ـ لا يكفي في توفير الحجّة القاطعة غالباً حيث اعتبرت العاصمية على الاطلاق للتمسك بهما معا لا بأحدهما بل وحدت في الضمير العائد على الموصول فيما إن تمسكتم كناية عن تكوينهما وحدة لا تحقق المعذّرية او المنجّزية في الجميع إلاّ بها.

والفقرة الثالثة وهي قوله «ولن يفترقا حتّى يردا عليّ الحوض» فانها من أدلّ ما يمكن أن يساق في هذا المجال عن العصمة.

قال: أحدهم وكيف؟

قلت: اسألك اذا صدر الذنب من العبد أو سها عن أحد الأحكام مثلاً فهل هو متّفق في حالة سهوه او عصيانه مع الكتاب أو مفترق عنه؟.

قال: بل هو مفترق لان الالتقاء لا يكون الا مع التوافق والانسجام بين الحكم المتبنى في الكتاب والسلوك الذي صدر عنه ومع المخالفة ـ مهما كان شأنها ـ لا انسجام بينهما ولا وفاق.

قلت: وأضيف الى ما تفضلتم به أنّ السهو والغفلة وان أوجبا لاصحابهما المعذّرية شرعاً إلاّ انهما لا يمنعان من صدق الافتراق لأنّ الافتراق المعنوي كالافتراق الحسي مداره ابتعاد احدهما عن الآخر فالشخص الذي يُقسر على ترك صديقه والابتعاد عنه يصدق عليه الافتراق عنه وان كان معذورا في مفارقته وهكذا

من يخالف الكتاب.

واذا صح هـذا عدنـا الى تذكر ما سبق ان اتفقنا عليه من مفهوم العصمة التي اوجبنـاهـا للنبي(صلّى اللّه عليه وآلـه وسلم) ـ بحكم العقل ـ وهي استحالة صدور الكذب أو الخطأ أو السهو عليه في مقام التبليغ لنسأل على ضوئه هل يجوز وقوع افتـراق العترة عن الكتاب لاي سبب كان وقد اخبر النبي(صلّى اللّه عليه وآله وسلم) عن عدم وقوعه بمفاد لن التأبيدية «ولن يفترقا حتى يردا على الحوض»؟!

قال احدهم: وما في ذلك من محذور؟

قلت: اليس في تجويـز وقوع الافتراق عليهما تجويز للكذب او السهو على الـرسـول الـذي اخبـر عن عـدم الافتـراق ـ وهـو في معـرض التبليغ لالـزامـه (صلّى اللّـه عليـه وآلـه وسلم) بـالتمسك بهمـا ـ وهـو ما سبق ان اتفقنا على منافاته لعصمة النبي (صلّى اللّـه عليـه وآلـه وسلم) فـأهل البيت اذن بمقتضى هذا الحديث معصومون وبخاصة فقرته الاخيرة.

ومـا يقـال عن هذا الحديث يقال عن حديث السفينة وباب حطّة والكثير من نظائرهما.

والواقع: ياسيدى ـ ان هذه الاحاديث وامثالها مما ورد في أهل البيت كانت مبعث حيـرة ومعانـاة لى في التمـاس بواعثها عندما حاولت اكثر من مرة ان أتحلل من رواسب العقيدة التي درجت عليها في اهل البيت واخضعها للمقاييس المنطقية التي افهمها.

وكـان اكثـر مـا يقف أمـامي ويلح عليّ في طلب التفسيـر هـو اختصـاص النبي(صلّى اللّه عليه وآلـه وسلم) هذه اللمة من بين أمته بل من بين اهل بيته بالذات وفيهم اعمـامـه واولادعمه ليؤكد كل هذا التأكيد على لزوم اتباعهم والتمسك بهم بالخصـوص ويعتبرهم اعدال الكتاب تارة وسفن النجاة اخرى والعروة الوثقى ثالثة،

www.noormags.ir

والامـــان لأهل الارض من الاختـــلاف رابعة، ويختصهم بالتطهيـــر من الـــرجس ولايكتفي دون ان يؤكـد ذلك بمختلف صـور التـأكيـد ويتّخـذ شتى المحاولات لابعاد كلّ من يحتمل في حقه شبهة المشاركة حتى يبلغ به الحال ان يبعد زوجته ام سلمة - وهي من هي في مقـامهـا من الايمان والتقوى - عن المشاركة في الدخول تحت الكسـاء الـذي طرحـه عليهم وهـو يتلـو ﴿**إنّمـا يريد اللّه ليذهب عنكم الـرّجس أهل البيت ويطهّركم تطهيراً**﴾ ثم لايكتفي ايضا دون ان يقف في كلّ يوم على باب علي وفاطمة في اوقات الصلوات ليرفع صوته بتلاوته لهذه الآية وقد احصيت عليه تسعة أشهر وهو يكررها دون انقطاع.

الى عشـــرات بل مئـات من امثـال هـذه الاحـاديث التي ينهي بعضهـا عن مخـــالفتهم ويحـــذر من عـــدائهم وبغضهم. ويلـــزم باتبـاعهم واخـذ العلم عنهم «فلا تقدموهم فتهلكوا ولا تقصروا عنهم فتهلكوا ولا تعلموهم فانهم اعلم منكم».[1]

والصـــور العقلية التي تصـورتهـا في مجـالات التفسير ثلاثة نعرضها لنختار امثلهـا واكثـرهـا اتسـاقـا مع مـا اتفقنا عليه من اثبات العصمة للنبي بالمفهوم الذي حررناه في بداية الحديث.

اولاهـــا: الاجمـال في كلامـه وعدم اعطائه أية دلالة تشريعية وهذا ما تأباه صراحة النصوص بلزوم اتباعهم والتمسك بهم، والتعلم منهم، واثبات العصمة لهم وقد مرت نماذج منها قبل قليل وهي ليست موضعا لنقاش.

الثانية: ان نسلم الدلالة التشريعية الا اننا لانسلم صدورها عن الله عز وجل بل نعتبـرهـا صـادرة عن النبي«ص» لاسبـاب عاطفية محضة اقتضتها علقته القريبة

---

(١) مضـامين لاحـاديث حفلت بهـا كتب الحديث الشيعية والسنية إقرأهـا وعشرات من امثالها في كتـاب (دلائل الصـدق ج ٢ لآية اللـه الشيخ محمد حسن المظفر والمراجعات لآية الله شرف الدين والاصول العامة للفقه المقارن - للكاتب - .

بهذا النفر من اهل بيته.

وهـذا النـوع من الحمل مما تأباه ادلة العصمة لان دخول العاطفة وتحكمها في مجـالات التشريع ممـا يهيـر فكـرة العصمة من اساسهـا. وايّ ذنب اعظم من ان يفتئت على الله عز وجل ما لم يقله مجاراة لعواطفه وميوله وحاشاه؟!

على أنّ هـذا النوع من الاغراق في العاطفة تجاه نفر معين مع وجود غيرهم من أهل بيتـه لـو كان له ما يبرره في الواقع النفسي فليس هناك مايبرر التعبير عنه ـ بهـذه الاسـاليب ـ لمجـافاتـه لمـا عـرف به النبي«ص» من الخلق العظيم وهل من الخلق ان يلحف في ابـراز عاطفتـه تجـاه نفـر معين ليس فيهم مـا يميزهم من سائر اقربائه وفيهم من هو اكبر منهم كالعباس مثلا؟ أليس في هذا النوع من ابراز العاطفة تحد لهم لا مبرر له وهو لا يصدر من اقل الناس عادة؟

الثالثة: أن نسلم دلالته التشريعية ونعود بها الى اسبابها المنطقية، واهمها ما توفـروا عليـه من العلم والعصمة وهذه المحاولات التأكيدية كان مبعثها تركيز هذا المعنى في النفوس وترويضها لتقبله..

فـاذا امتنع الفـرض الاول لصراحة النصوص وامتنع الثاني لادلة العصمة في النبي(صلّى اللّه عليه وآله وسلم) تعين الاخذ بالفرض الثالث والتعبد به.

قـال أحـدهم: وهل كانت هـذه الصفات ـ اعني العلم والعصمة ـ واضحة لـدى معـاصـريهم، أيّ أنّ واقعهم التـأريخي هل ينسجم مع مـا يفهم من هـذه النصوص؟

قلت: هـذا اهم سـؤال يمكن أن يوجّـه ـ يـا أخي ـ لأنّه يفتح أمامنا مجال التطوير في الاجابة على امثال هذا النوع من الاستدلال.

فقـد كـان نوع الباحثين في الشؤون العقائدية عندما يريدون أن يتحدّثوا أو يستـدلـوا على اية مسألة من مسائل الفكر التي ترتبط بشؤون العقيدة فانما يتحدثون

عما يجب ان يكون ولا يفكرون فيما هو كائن.

واذا فكروا فيه فانما يفكرون في اخضاع ما هو كائن لما يجب أن يكون.

ولست اعـرف فيهم من حـاول تقييم أدلتـه على أسـاس من عرضهـا على الواقع المحسوس ـ فيما يكون له واقع محسوس منها ـ ويلتمسون مدى انسجامها معه ثم ينطلقون من وراء ما ينتهون اليه الى الحكم على صحة الدليل وعدمه.

وقـد كانت لي محـاولة ـ عندمـا كنت مدرساً لمادة التأريخ الاسلامي ـ في كلية الفقـه ـ أن أجعل من وسـائل النقد المضموني لبعض الاحاديث عرضها على طبيعة زمنهـا ثم بيئتهـا ثم الشخص الذي قيلت فيه فان انسجمت معها جميعا امنت بصحتها ـ اذا لم يكن في اسانيدها مما يوجب التوقف.

وكأنك ـ يـا أخي ـ تريـد أن تشير الى نفس هذا المقياس في ايمانك بهذه الاحاديث.

ومثل أدلة عصمة أهل البيت ـ آيـات واحـاديث ـ اذا كان فيها مجال لتردد مـا ـ من تقبل بعض من عاصـروا ولادتهـا حيث انهـا افتـرضت في الائمة واقعا لم يخضع ـ إذ ذاك ـ لتجربة كاملة فهي أشبه بالتحدّث عن عوالم الغيب ـ فلا يقتضي ان يظل التـردد قائمـا بعـد أن أخـذ الائمة من اهل البيت واقعا تأريخيا عرضهم في مختلف مجـالات السلوك والمعرفة وبوسع الباحث أن يقطع تردّده بدراسة سيرهم والحكم لهم او عليهم على ضوء ما ينتهي اليه.

والشيء الـذي وددت التنبيـه عليـه ان التـأريخ لم يكن في يوم ما ملكا لهم ولشيعتهم واتبـاعهم يسيرونه كيفما يريدون وانما كان ـ كشانه في اي عصر ـ ملكا للفئة الحاكمة تسيره كيفما تريد.

ونحن نعلم ان اهل البيت كانـوا يشكلـون في جميع ادوار حيـاتهم جبهة المعـارضة للسلطة الـزمنية، المعارضة الشريفة التي لا يمكن ان تهادن على منكر تراه

كما لاتبخل في ارسال كلمة معروف في مشورة او سلوك.

وكانت السلطة تعلم منهم ذلك وتحسب له حسابه وربما حسبت له اكثر من حسابه فاتخذت له الحيطة الكاملة وكثيرا ما تستبد بها الاوهام والظنون فتوسع في مخيلاتها الى أنّ هذا البيت ما يزال يعد عدته للعمل على الاستيلاء على السلطة والنهوض بالحكم وهم يعلمون ان الحكم حق من حقوقه المفروضة.

وكان من وسائل الحيطة التي اتخذتها السلطات على اختلافها محاربة شيعتهم واتباعهم، وضرب نطاق الحصار الاقتصادي عليهم، ومنع وصول الحقوق والاموال اليهم جهد ما يستطيعون، وجعل العيون والرقباء لاحصاء حتى عدد انفاسهم. وربما توسعوا فحملوا أئمة أهل البيت الى عواصمهم ليكونوا تحت الرقابة المباشرة وقد يدخلونهم السجن ليحولوا بينهم وبين ما يتخيلونه من نشاط وقد انهت حياة اكثرهم بالاغتيال والقتل.

وبالبداهة ان فكرة العصمة والأعلمية كانتا من اهم الركائز لفكرة التشيع منذ وجد التشيع لاهل البيت وكان أهل البيت انفسهم يصرحون بذلك.

ومن الطبيعي ان يبعث هذا النوع من التصريح الحزم واليقظة في مدوني التأريخ لتسليط الاضواء على كل ما يتصل بحيواتهم الخاصة او العامة للعثور على شيء من التناقضات بين واقعهم وما يدعون لتكون لهم وثيقة بيد السلطة للاجهاز بها على جبهة المعارضة والقضاء عليها بسهولة.

وما أيسر الاختلاق لو كان هناك مجال لتزيد واختلاق.

ولكن التأريخ - وهو ملك ايديكم فعلا وبوسعكم تتبع احداثه - لم يحتفل - فيما قرأت منه - بتسجيل حادثة واحدة على احد من ائمة اهل البيت «الاثني عشر» تتنافى مع دعوى العصمة او الاعلمية.

وهناك شيء - وددت التنبيه عليه - وقد سبق أن نبّهت عليه في مبحث

سُنّة أهل البيت من كتاب «الاصول العامة للفقه المقارن» والتمست تفسيره الطبيعي فلم اعثر عليه وعسى ان يعثر سادتي على تفسير طبيعي له - وهو تولي بعض الائمة منصب الامامة وهم صغار السن بل كان بعضهم لايزيد على العشر سنوات حين توليه لمنصبها الخطير.

ونحن نعلم ان ابن ثمان او عشر مثلاً مهما بالغنا في اعطائه صفة النبوغ والعبقرية واحطناه بالبيئة الصالحة والتربية السليمة فاننا لانستطيع ان نوفر له صفة الاستيعاب لمختلف مجالات المعرفة وهي المدعاة لائمة اهل البيت(ع)، أو صفة العصمة عن ارتكاب كل ما يتنافى مع احكام الشريعة مهما كانت المغريات لاستحالة ان يتسع الوقت لذلك ولقصورنا نحن عن مجالات الاستيعاب.

وقد تولّى الامامان الجواد والهادي(عليهما السلام) الامامة وهما ابنا ثمان وكانت المعارضة في عهدهما للحكم على أشدها حتى اضطر المأمون ان يظهر التنازل عن الحكم للامام الرضا«ع» والد الجواد حتى اذا أبى عليه ألزمه بقبول ولاية العهد كسبا لعواطف الملايين من شيعته، ثم عمد اليه بعد ذلك فقتله بالسم لئلا ينتهي الحكم اليه.

وكانت اقصر الطرق وايسرها للقضاء على المعارضة - لو كان هناك مجال - أن يعمد الحكام الى هذين الامامين الصغيرين فيعرضونهما الى شيء من الامتحان العسير في بعض وسائل المعرفة او السلوك. ثم يعلنون أمام الرأي العام عن سُخف الشيعة التي ماتزال تؤمن بفكرة الامام المعصوم وقد ولت عليها أئمة صغاراً هم بهذا المستوى من المعرفة او الانحراف والعياذ بالله.

واظن أن القضاء على فكرة التشيع باعلان فضيحتهم من هذه الطريق أجدى على الحكام من تعريض انفسهم لحرب قد يكونون هم من ضحاياها.

وهؤلاء الائمة لو كانوا في زوايا تحجبهم عن أعين النظار، وكان لايمكن

الوصول اليهم الا من طريق أتباعهم لأمكن ان يبالغوا في إضفاء المناقبية عليهم كما هو الشأن في بعض ائمة الاسماعيلية والباطنية، فكيف وهم مصحرون بعقائدهم ومبادئهم وسلوكهم امام الرأي العام وبمرأى من السلطة ومسمعها، وما لنا نطيل ونحن نعلم ان دعوى استيعاب المعرفة لايمكن ان يثبت عليها انسان متعارف مهما كان له من العلم والسن؛ لان مجالاتها أوسع من أن يحيط بها عمرنا الطبيعي والامتحان كفيل باحباط كلّ دعوى من هذا القبيل، ومثلها دعوى العصمة بل اشد منها لتحكم كثير من العوامل اللاشعورية ـ وهي غير منطقية ـ في سلوك الانسان.

وهاتان الدعويان كانتا شعارا لأهل البيت وشيعتهم منذ عهد رسول الله (صلّى اللّه عليه وآله وسلم) لم نسمع بتسجيل حادثة واحدة تتعارض مع طبيعة ما ادعياه فيهما.

وما اكثر ما حفل التأريخ بتعريض هؤلاء الائمة كباراً وصغاراً لأشق أنواع الامتحان من قبل السلطة واقطاب مخالفيهم من العلماء وبخاصة مع الامام الجواد مستغلين صغر سنه.

وما رأيك بأمثال يحيى بن أكثم ـ ومن هو من أكابر علماء عصره ـ عندما يأمره الخليفة باعداد أعقد المسائل وأخفاها ثم يتعرض بها لطفل لايتجاوز عمره العشر فهل ينتظر ان يخرج الطفل معافى من هذا الامتحان؟! اقرأ بعض هذه المحاورات في الصواعق المحرقة لابن حجر وغيرها وانظر تصاغر السائل فيها امام هذا الطفل الصغير والتماس تفسيرها الطبيعي.

قال احدهم: أنظن ان هذا غير طبيعي! وعيسى بن مريم كان اصغر منه عندما بعث نبياً والقرآن صريح في ذلك.

قلت: يا سيدى وهذا ما تقول به الشيعة، ولكن بعثة عيسى وهو بهذه السن

هل تملك تفسيرها الطبيعي.

الحقيقة ياسيدي ـ ان قضايا الدين لاتخضع دائماً للمتعارف من المقاييس فمن آمن بالدين امن بكل ما يأتي به من شؤون الغيب وإن خرج على ما لديه من تجارب ومقاييس.

و أخبار العصمة والاعلمية ـ بعد ثبوتها بالضرورة عن النبي«ص» فانها تصلح ان تكون من أعظم دلائل النبوة؛ لصدقها في الاخبار عن عوالم الغيب وبخاصة لامثالنا من الناس الذين ادركوا صدقها وتحققت لديهم مضامينها ـ بعد ان اخذ اهل البيت واقعاً تاريخياً محساً لدى الجميع وقد رسمت امثال هذه الاحاديث اهم خطوطه عندما قالت «اني تركت فيكم الثقلين ما ان تمسكتم بهما لن تضلوا بعدي كتاب الله حبل ممدود من السماء الى الارض، وعترتي اهل بيتي ولن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض».

ثم قلت: وقد أوشكت الشمس أن تغرب ـ لقد أخذت من اوقاتكم كثيراً و أفسدت عليكم نزهتكم في الاسكندرية لكثرة كلامي فاسمحوا لي ان نؤجل الحديث في بقية الادلة على العصمة الى جلسة اخرى أن أمرتم.

قال احدهم: بالعكس لقد كانت هذه الجلسة من أثرى ما مرّ علينا من جلسات، لمادار فيها من حوار علمي مفيد.

قلت: ولكن لي سؤال أحببت أن أوجّهه إلى الأخوين الجزائري والصومالي هل فيما سمعتم من عقائد اخوانكم مالايسر سماعه او قل ما يتنافى مع مبادىء الاسلام.

قالوا: كلا إنّما هو من الاسلام وضمن اطاره العام والخلاف فيه لايتجاوز الخلاف في كل مسألة اجتهادية تقع ضمن نطاق تعاليمه المقدسة.

قلت: هذا يكفينا فعلاً ولايضرنا بعد ذلك ان نختلف، ولكم بعد هذا ان

تتـأملـوا في نتـائج مـا انتهى اليه الحديث وتواجهونا بملاحظاتكم عليه في جلسة اخرى ان رأيتم فيه ما يوجب ذلك.

قال: احدهم دعنا نتأمل.

وافترقنا ونحن اكثر الفة واحتراما لبعضنا من ذي قبل.